

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٤٢٨ لسنة ٢٠٠٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى

رقم (١) لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة
الوزير المختص بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى
رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ كفر الشيخ ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية للتعاون الزراعى ؛

وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر :

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بقرية سنديون -
مركز فوة - محافظة كفر الشيخ والمشهرة برقم (٢٥٣) فى ١٩٨١/٦/٢٩
والمنشور عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد (١٦٠) فى ١٩٨١/٧/٩

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٦/٤/١٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أمين اباطة